

بسم الله الرحمن الرحيم

هيئة الفتاوى والرقابة الشرعية للبنك الكويتي التركي بألمانيا



الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين.

فتوى بخصوص تمويل المركبات عن طريق الوكالة

أولاً: خطوات إجراء المعاملة

- يطلب العميل التمويل من قبل البنك قبل شرائه للمركبة.
- يقوم العميل بالتوقيع على عقد الإطار العام، المشتمل على توكيـل للعميل بشراء المركبة باسم البنك.
- يرم العميل الصفقة مع باعـر المركبة باسمه كوكيل عن البنك.
- يعلم العميل البنك بإتمام الصفقة.
- يدفع البنك الثمن للبائع ويعلم العميل بذلك.
- يباعـنـ البنك المركبة للعميل بالشروط المتفقـ عليها.
- يقوم العميل باستلام المركبة.

ثانياً: العقد الشرعي:

العقد في هذه المعاملة المبينة خطواتـها أعلاه هو عقد مراجحة للأمر بالشراء، حيث يقوم البنك بشراء المركبة نقداً عن طريق توكيـل العميل بشراء تلك السلعة باسمه كوكيل عن البنك، ومن ثم يقوم البنك بيعـها له بالتقسيط بربح معلوم إلى أجل معلوم.

ثالثاً: رأي الهيئة الشرعية

قامت الهيئة الشرعية لـبنـك KT Bank بألمانيا بمراجعة هيكلة وعقود عملية عقد المراجحة الخاصة بتمويل المركبات، وترى الهيئة أنه يجوز لـKT Bank في الحالات الاستثنائية تطبيق معاملة المراجحة للأمر بالشراء في تمويل المركبات حسب الخطوات المبينة أعلاه مع المعاملين معه. والله ولي التوفيق.

فضيلة الشيخ
علي أوز تورك
عضو الهيئة الشرعية

فضيلة الشيخ الدكتور
إسماعيل خالد أوغلو
نـابـ رئيس الهيئة الشرعية

فضيلة الشيخ الدكتور
أنور شعيب عبد السلام
رئيس الهيئة الشرعية